في السجن وقد اوردت القصة في السادس من المسلسلات
وروى البخاري في الاحكام من حماد بن معاذ حدثنا وحدثني
بعض الشيخ وصفه بصاحب لنا وان عبيد الله كان في الاحيا
جنيد الحادي عشر في الاخذ على التحديث ومن روى
اي الحديث باجرة او نحوها كالجعالة لم يقبل اسحاق
ابن ابراهيم الحنظلي عرف بابن راهويه وابو حاتم الرازي
وابن حنبل هو احمد في اخرين اما اسحق فانه حين سيل عن المحدث
يحدث بالاجر قال لا يكتب عنه وكذا قال ابو حاتم حين سيل عمن
من ياخذ على الحديث واما احمد فانه قيل له ايكتب عن من يبيع
الحديث فقال لا ولا كرامة فاطلق ابو حاتم جواب الاخذ الشامل
للاجارة والجعالة والهبة والهدية وهو ظاهر في الجعالة لوجود العلة
فيها ايضا وان كانت الاجارة افحش وقد قال سليمان بن حرب
لم يبق امر من امر السما الا الحديث والقضا وقد فسدا جميعا
القضاة يرشون حتى يولوا والمحدثون ياخذون على حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم الدراهم وهو اي اخذ الاجرة
تشبيه باجرة معلم القران ونحوه كالتدريس يعني في الجواز
الا انه هناك العادة جارية بالاخذ فيه يخرم اي وهو هنا
في العرف ينقص من مروة الانسان الفاعل له لكونه شاع بين
اهل التخلف بعلو الهمم وطهارة الشيم وتنزيه العرض عن
بد العين الى شي من الفرض قال الخطيب وانما منعوا ذلك
تنزيها للراوي عن سو الظن به فان بعض من كان ياخذ
الاجرة على الرواية عثر على تزيده وادعايه ما لم يسمع لاجل
ما كان يعطى ومن هنا بالغ شعبة فيما حكي عنه وقال لا تكتبوا

عن

عن الفقرا شيا فانهم يكذبون ولذا امتنع من الاخذ من امتنع بل تورع
الكثير منهم عن قبول الصدقة والهبة فقال سعيد بن عامر لما جلس
الحسن البصري للحديث اهدي له فرده وقال ان من جلس هذا المجلس
فليس له عند الله خلاق يعني ان اخذ ولذا لم يكن النووي يقبل ممن
له به علقة من اقرا وانتفاع ما قال ابن العطار للخروج من حديث
اهدا القوس يعني الوارد الزجر عن اخذه ممن علمه القران قال
وربما انه كان يروي نشر العلم متعينا عليه مع قناعة نفسه وصبرها
قال والامور المتعينة لا يجوز اخذ الجزا عليها كالقرض الجار الى
منفعة فانه حرام باتفاق العلما انتهى وقال جعفر بن يحيى
البرمكي ما راينا في القرا مثل عيسى بن يونس بن ابي اسحاق
السبيعي عرضت عليه مائة الف فقال لا والله لا يتحدث اهل
العلم اني اكلت للسنة ثمنا الا كان هذا قبل ان ترسلوا الي
فاما على الحديث فلا ولا شربة ما ولا اهليلجة وهذا بمعناه
وارد عند ابي الفرج النهرواني في الجليس الصالح قال
دخل الرشيد الكوفة ومعه ابناه الامين والمامون فسمعا من
عبد الله بن ادريس وعيسى بن يونس فامر لهما بمال جزيل
فلم يقبلا وقال له عيسى لا ولا اهليلجة ولا شربة ما على
حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو ملات لي هذا
المسجد الى السقف ذهبا وقال جرير بن عبد الحميد مر بنا حمزة
الزيات فاستسقى فدخلت البيت فجيته بالما فلما اردت ان
اناوله نظر الي فقال انت هو قلت نعم فقال الست تحضرنا
في وقت القراة قلت نعم فرده وابى ان يشرب ومضى
واهدى اصحاب الحديث للاوزاعي شيا فلما اجتمعوا ه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)